

# الألبسة العربية في القرن الأول الهجري

## دراسة أولية

الدكتور صالح أحمد العلي

لدراسة الألبسة أهمية كبيرة في تاريخ الحضارة عموماً ، فهي من الأدلة على المستوى الذي وصلته الحضارة المادية ، وعلى الطبقات الاجتماعية وتمايزها ، والثروة ومداهها ، كما تدل على رقي الصناعات المحلية وازدهار التجارة ، وكذلك على مستوى الاسعار ومستوى المعيشة ، وهي تدل على الأذواق وتطورها .

وقد اعتمدت الامبراطورية الاسلامية في أوائل تكوينها على العرب من أهل الحجاز ثم من أهل الجزيرة ، الذين استطاعوا بمدة لا تزيد على الربع قرن من توسيعها حتى أصبحت تشمل الأقاليم الواقعة بين نهر جيحون والمحيط الاطلسي ، و أصبحت أراضيها الواسعة تضم شعوباً وأناساً متباينين في أساليب حياتهم ومستويات حضارتهم . ولا يخفى ان هذا التباين والتنوع كان موجوداً حتى عند العرب الذين كانوا نواة الاسلام والكتلة المسيطرة على ادارة الدولة . ذلك ان الجزيرة العربية التي جاء منها العرب لم تكن فيها حضارة واحدة عامة ، بل كانت فيها مجتمعات متباينة في أساليب حياتها ومستوياتها الاجتماعية ، فمع ان أغلب الجزيرة صحراء يجوبها ويستقر في واحاتها البدو ، إلا أن فيها مناطق زراعية واسعة ،

كما ان فيها مراكز صناعية ، وفيها عدد من المدن ؛ يضاف إلى ذلك أن التكوين الاجتماعي فيها لم يكن واحداً ، فقد كان فيها الاغنياء والمترفون ، وفيها متوسطو الحال والفقراء ، كما ان العرب في الجزيرة لم يكونوا منعزلين عن العالم المحيط بهم ؛ فقد تعرضت الأراضي الواقعة في أطرافها إلى اثر الأجانب ، كالفرس في البحرين ، والروم في فلسطين والأردن ، والاحباش والفرس في اليمن . ثم إن التجارة العالمية التي ساهم فيها العرب أدت بهم إلى الاحتكاك والاتصال مع كافة الاقطار المجاورة ، وربما البعيدة أيضاً .

وقد أدى تكوين الامبراطورية الاسلامية إلى ازدياد اتصال العرب بالأقاليم والشعوب الاخرى ، حيث هاجر عدد كبير منهم إلى الاقاليم المفتوحة باعتبارهم جنوداً وقواداً ، أو إداريين ، أو تجاراً ، ومع ان بعضهم استقر في الاقاليم المفتوحة ، إلا أن فريقاً غير قليل منهم كانت هجرته موقته ، وكان يعود بعد اداء مهمته إلى موطنه الأصلي . ولا يخفى ان الدولة الاسلامية في القرن الأول الهجري اتبعت سياسة الباب المفتوح ، فأباحت تنقل الاشخاص والسلع ، ولم تفرض عليها قيوداً مانعة ، كما لم تفرض على الناس أزياء خاصة ، اللهم الا ما يقال أنها فرضت على أهل الذمة أن يحتفظوا بأزيائهم الخاصة ولا يتزوا بزى العرب . وقد أدت هذه الحرية إلى اقتباس الناس ألبسة لم تكن مألوفاً عندهم ، وأخذت السلع تأتي إلى الحجاز ، مثلاً ، من مختلف الاقاليم القريبة والنائية ، كهراة ونيسابور والري ، فضلاً عن العراق وبلاد الشام ومصر . وأخذ بعض الناس يقلدون الأزياء الاعجمية ، فيقول الجاحظ « وكذلك ترى أبناء العرب والأعراب الذين نزلوا خراسان لا تفصل بين من نزل أبوه بفرغانه وبين أهل فرغانه ، ولا ترى بينهم فرقاً في السبيل الصهب والجلود القشرة والاقفاء العظيمة والأكسية الفرغانية وكذلك جميع تلك الارباع لا تفصل بين أبناء النازلة وبين أبناء النابتة ( مناقب الأتراك في مجموعة رسائل الجاحظ ١/٦٣-٦٤ ) .

ويقول مالك ان الحياطة من عمل الموالي (مدونة ٤/٣٩٥) أي من حرف الأعاجم وهو

يشير بذلك الى المدينة في القرن الثاني الهجري ، ولا شك ان سيطرة الاعداء على الخياطة جلب معه الاذواق والاساليب الاعجمية أيضاً .

ثم ان الفتوح الاسلامية أدت إلى زيادة موارد العرب ، والى رقي مستوى المعيشة ، وازدياد البذخ في الالبسة وخاصة في الامصار الاسلامية ، وربما في المراكز القريبة منها ، وقد تجلى هذا البذخ في كمية وأنواع الملابس التي استعملها مختلف طبقات الناس .

وفي بداية التاريخ الاسلامي يقف الرسول الأعظم ، وهو أعظم شخصية في الاسلام ، اهتمام المسلمون بتدوين اعماله واخباره ومختلف جوانب حياته ، وكان مما تناولوه الالبسة التي كان يستعملها الرسول أو كانت في زمنه ، وقد خص المحدثون وكتاب السير ألبسته بفصول خاصة . ويبدو مما كتبوه ان الرسول كان يهتم بنظافة ثيابه وبساطتها دون الترف ، فيروي البخاري « ان الرسول ( ص ) صلى ملتخفاً في ثوب واحد ( بخاري : لباس جزية ٩ ) ويروي النسائي عن عمر بن أبي سلمة انه رأى رسول الله ( ص ) يصلي في ثوب واحد في بيت أم سلمة واضعاً طرفيه على عاتقه ( النسائي ١/١٢٤ أنظر أيضاً ابن حنبل ٣/١٠/١٥/٤/٢٦ ) كما يروي عبد الرحمن عمن أخبره انه « رأى النبي ( ص ) صلى في ثوب واحد متوشحاً به » لقيت الالبسة والثياب اهتماماً من العلماء القدماء وخاصة اهل اللغة واصحاب المعاجم ، فخصص معظم مؤلفي كتب الادب وفقه اللغة فصولاً للثياب وانواعها وانسجتها وزخارفها وتفصيلها . كما ذكر اصحاب المعاجم الالبسة في معاجمهم ، ولعل اعظمهم هو ابن منظور الذي ذكر في معجمه العظيم « لسان العرب » مختلف انواع الالبسة والثياب ، موزعة حسب امكنتها من الترتيب المعجمي الذي سار عليه واورد عند الكلام عن كل ثوب ولباس ما قاله في تعريفه اللغويون القدماء كالاصمعي وابي عبيد والجوهري وابن سيده ، و اشار الى استعمال الرسول له ، معتمداً في ذلك على ابن الاثير ، وذكر بعض الابيات التي ورد فيها ، ولمعلوماته قيمة كبيرة ، غير ان وصفه نظري ، كما انه لا يشير دائماً الى زمان ومكان

استعمال الثوب الذي يتحدث عنه لذلك فقد اقتصرنا على الثياب التي نصت المصادر الاخرى استعمالها ابان القرن الاول الهجري .

وقد التفت بعض كتاب التراجم والمؤرخين الى الالبسة ، وعنوا بذكر الثياب التي كان يلبسها الرجال الذين تناولهم بالبحث اولئك المؤلفون ويقف ابن سعد في طليعتهم ، حيث انه في كتابه العظيم « الطبقات الكبيره » ذكر الثياب والالبسة التي كان يرتديها كثير من ترجم لهم ؛ وبذلك مكنتنا من معرفة كثير من الثياب المستعملة في القرنين الاول والثاني اللذين عنى بتدوين اخبار رجالهما ، ومن تكوين فكرة عن المكان الذي ساد فيه استعمال ذلك الثوب . ولكن بالرغم من كثرة عدد من ترجم لهم ابن سعد ، فان تراجمه كانت اخص بالاتياء والورعين والبارزين من الصحابة والتابعين واهل الامصار

وفي تاريخ الطبري اشارات الى ثياب بعض الخلفاء ورجال الحكم والادارة ، كما ان في كتاب الاغاني اشارات كثيرة الى ثياب المترفين والارستقراطية والمغنين وبعض البدو ، وهذه المادة تكمل ما في كتاب ابن سعد من نقص .

غير ان هذه المصادر الثلاثة ، بالرغم من المعلومات القيمة التي فيها عن ثياب طبقات مختلفة من اهل القرن الاول ، فان اهتمامهم انصب بالدرجة الاولى على العرب المسلمين من اهل الامصار ، فلم يلتفتوا الى ثياب اهل الذمة والاعاجم ، والبسة الفلاحين من اهل الريف او البدو من اهل الصحراء .

ويتبين مما تقدم اني اعتمدت في مقالي هذا على مصادر مكتوبة يرد فيها ذكر اسم الثوب مجرداً او مع وصف مقتضب للثوب وطريقة استعماله . وهي لا تكفي لتكوين صورة كاملة او واضحة للالبسة . كما لا ادعي اني استوعبت كافة الاشارات الى الالبسة في المصادر العربية ؛ غير اني ، بالرغم من ذلك ، اعتقد ان المادة التي سأعرضها تقدم اساساً للباحثين في هذا الموضوع الدقيق .

(مسند أبي حنيفة ١/٣٥٠) انظر عن صلاة الرسول في ثوب واحد أبو داود : صلاة ٧٧  
ابن حنبل ١٠/٣ .

غير إن تطور مستوى المعيشة بعد زمن النبي أدى إلى اهتمام الناس بالثياب حتى ان  
سروان بن ابان بن عثمان طلع مرة « وعليه سبعة قص كأنها درج بعضها أقصر من بعض  
ورداء عدني بثمان الف درهم » (أغاني ١٧/٨٩) ويبدو أن الاكثار من الألبسة لم يقتصر  
على الارستقراطية بل عم الناس ، حتى ان جابر بن عبد الله « أمهم في قيص ومعه فضل ثيابه  
يعرفنا سنة النبي » و « انه أمهم في قيص ليس عليه إزار ولا رداء ليعلمنا انه لا بأس بالصلاة  
في ثوب واحد » (مسند أبي حنيفة ١/٣٤٩) ويروي محمد بن المنكدر « صلى جابر في إزار  
قد عقده من قبل قفاه و ثيابه موضوعة على المشجب ، فقال له قائل تصلي في إزار واحد ؟  
فقال إنما صنعت هذا ليراني أحق مثلك وأينا كان له ثوبان على عهد رسول الله « بخارى :  
كتاب الصلاة باب ٣ ) ويروي الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة « إن سائلاً سأل  
رسول الله ( ص ) عن الصلاة في الثوب الواحد فقال أو لكلم ثوبان » ( البخارى كتاب  
الجزية الباب ٩ ) . ويروي ابن حنبل بعدة مساند « قال أبي بن كعب الصلاة في الثوب  
الواحد سنة كنا نفعله مع رسول الله ( ص ) ولا يعاب علينا ، فقال ابن مسعود إنما كان  
ذلك إذا كان في الثياب قلة ، فأما إذا وسع الله فالصلاة في الثوبين أزكى » ابن حنبل  
١٤١/٥ .

يذكر ابن منظور صنفين من الألبسة ؛ ما يقطع وما لا يقطع « والمقطع من الثوب كل  
ما يفصل ويخاط من قيص وجباب وسراويلات وغيرها ، وما لا يقطع منها كالأردية والأزر  
والمطارف والرباط التي لم تقطع وإنما يتعطف بها مرة ويتلفع بها أخرى ، ( لسان  
١٥٥/١٠ ) وهذا القول على أهميته مقتضب ، لأنه لا يشمل كافة الثياب ، ولذلك سنبجثها  
فيما يلي مراعين تشابهها بقدر الامكان .

## أنواع الألبسة

الرداء :

لقد ذكرت المصادر رداءً سنبلانياً كان على الامام علي (سعد ١٣/١٨) ورداءً منتناً كان على القاسم بن محمد (سعد ٥/١٤٢) ورداءاً قرقيباً مفتولاً كان على محمد النفس الزكية عند ما ثار (طبري ٣/١٦٩)

وتذكر كثير من النصوص الاردية مصبوغة أما بالعصفر كالرداء الذي كان يستعمله عروة بن الزبير (سعد ٥/١٣٤) أو ممصراً أو بالزعفران كالرداء الذي لبسه القاسم بن محمد حين اعرس (سعد ٥/١٤٢) وكالرداء الذي كان يلبسه الوليد بن يزيد عند ما دخل عليه .. (أغاني ٢/٢١٠، ٦/٢٩).

والغالب ان الرداء يلبس مع الأزار ويلبس الأزار مع ألبسة أخرى ، وخاصة مع لرداء كما ذكرنا عند الكلام عن الرداء حيث تردد ذكرها معاً في احاديث عن الرسول « وهو متر بازار ليس عليه رداء .. عليه رداءه وازاره .. دخل على رسول الله في ازار ورداء .. صلى جابر في ازار ورداء .. ليحرم أحدكم في ازار ورداء ونعلين على بردتين متزراً باحدهما مرتدياً بالآخرى . (أنظر عن مواضع هذا الحديث في كتب الصحاح الستة : المعجم المفهرس لالفاظ الحديث النبوي) » ويذكر ابن سعد انه كان للرسول برد يمنه وازار من نسيج عمان « فكان يلبسها يوم الجمعة ثم يطويان (سعد ١-١٠/١٠) ويروي ابن سعد عن رجال قال احدهم : « ربما رأيت علياً يخطبنا وعليه ازار ورداء مرتدياً به غير ملتحف وعمامة فينظر إلى شعر رأسه وبطنه » (سعد ٣-١/١٧) و « رأيت علياً وهو يخرج من القصر وعليه قطريتان : ازار إلى نصف الساق ورداء مشمر قريب منه » (سعد ٣-١/١٨) وقد دخل حماد الراوية على الوليد بن يزيد « فاذا هو على سرير مهد وعليه ثوبان ازار ورداء يقيئان الزعفران قيئاً » (أغاني ٢/٢١٠، ٦/٧٩) . وقد يلبس الرداء مع القميص فيروي خالد بن اياس « رأيت على سعيد بن المسيب قميصاً الى

نصف ساقيه وكميه طالعة أطراف اصابعه ورداء فوق القميص خمس أذرع وشبراً « (سعد ١٠٣/٥) وكان على محمد النفس الزكية حين ثار « قميص غليظ ورداء قرقي مفتول » (طبري ٣/١٦٩)

وقد يلبس الرداء مع الازار والقميص فتروي أم كثير انها رأت علياً ومعه مخفقة وعليه رداء سنبلاني وقيص كرايس وازار كرايس إلى نصف ساقيه الازار والقميص « (سعد ٣ قسم ١٨/١) . ويروي الكليني ان الامام علي اشترى ثلاثة أثواب « القميص إلى فوق الكعب ، والازار إلى نصف الساق ، والرداء من بين يديه إلى ثديه ومن خلفه إلى إلبته » ويروي رجل إن علياً عند ما قتل كان عليه قميص « فشبرت بدنه فاذا هو ثلاثة أشبار وشبرت أسفله فاذا هو اثنا عشر شبراً » (الكافي ٦/٤٥٦ - ٧) ويقول الأعمش : « رأيت ازار أبي وائل إلى نصف ساقيه وقيصه فوق ذلك ورداءه فوق ذلك ومجاهد مثل ذلك » (سعد ٦/٦٨) وقد يلبس الرداء مع الثياب فيروي ابن قتيبة عن عبد الله بن جعفر « رأيت رسول الله (ص) عليه ثوبان مصبوغان بالزعفران ورداء وعمامة » (عيون ١/٢٩٨) ويروي جرير بن عثمان انه رأى عبد الله بن بسر « مشمراً ورداءه فوق القميص » (ابن سعد ٧ قسم ٢/١٣٣) .

الازار :

الازار من الالبسة التي ورد ذكرها في كثير من احاديث الرسول (أنظر مادة أزار في المعجم المفهرس لالفاظ الحديث النبوي) كما تردد ذكره في كتب التراجم ، الأمر الذي يدل على شيوعه .

يختلف طول الازار : فكان للنبي « أزار من نسيج عمان طوله أربع أذرع وشبر في ذراعين وشبر » (سعد ١ قسم ١٠/١) وكان « سالم بن عبد الله يأتزر بأزار قصير ليس له حاشية » (سعد ٥/١٤٦) وكان ازار ابن عمر فوق العرقوبين ودون العضلة (سعد ٤ قسم

(١٢٨/١) وكان «ازاره إلى نصف الساق» (ابن حنبل ٩٨/٣) وكان «ازار أبي وائل إلى نصف ساقه» (سعد ٦٨/٦) (وأنظر أيضاً عن الازار إلى نصف الساق حنبل (٤/٦٥، ١٨٠، ٦٤/٥) وكان ابن عمر «ازاره إلى نصف قميصه» (سعد ٤ قسم ١/١٢٩) وروي ان الامام علي كان يأتزر فوق السرة (سعد ٣-١/١٧) ويروي عن الرسول أنه قال : « ما أسفل من الكعبين من الازار ففي النار . . . وازرة المؤمن إلى نصف الساق ولا جناح عليه فيما بينه وبين الكعبين (لسان ٥/٧٣-٤) .

ويعتبر اسبال الازار وارخاؤه من الخيلاء ، فقد قال رجل لابن اخي خالد بن الوليد : « يا خالد اتدع ابن اثال يفتني أوصال ابن عمك بالشام وانت بمكة مسبل ازارك تجره وتخطر فيه متخايلاً » (اغاني ١٥/١٣) وكان ازار الشعبي مسترخياً (ابن سعد ٦/١٧٧) وتروي عن الرسول احاديث في النهي عن اسبال الازار أو جره خيلاء (أنظر المعجم المفهرس مادة ازار) ويبدو أن القرشيين عرفوا بارخاء الازار فقد قال الاخطل :

مشى قرشية لاشك فيها وأرخى من مآزره الفضولا  
(اغاني ٨/٢٩٦) .

ويلبس الازار باشكال مختلفة : فيروي الامام علي « قال لي رسول الله (ص) إذا كان ازارك واسعاً فتوشح به ، وإذا كان ضيقاً فأتزر به » (سعد ٣-١/١٩) وقد لبس عدد من الصحابة الازار محلاً ، فيروي كثير بن زيد : « رأيت سالم بن عبد الله يصلي في قميص واحد محلل الازار (سعد ٥/١٤٦) ويقول الازرق بن قيس : « ما رأيت ابن عمر إلا وهو محلول الازار » (سعد ٤-١/١٢٨) .

ويروي الاصفهاني « أول من عقد من النساء في طرف الازار زناراً وخيط ابريسم ثم يجعله في رأسها فيثبت الازار ولا يتحرك ولا يزول ميثم » (اغاني ٧/٣٠٢) كما يذكر مرور ابن تيزن المعني وقد أتزر بمئزر على صدره وهي أزره الشطار عندنا « (الاغاني ١/٤٠٨ ، ٣٣٩/٦) .

وقد يلبس الازار مع القميص، فيروي زريق أن الحسين جاء مرة « وعليه قميص قوهي وازار مصبوغ بزعفران » (انساب الاشراف ٤-٢/٢٢) وكان « ابن عمر يتزر فوق القميص في السفر » (سعد ٤-١/١٢٨) وقد كان « ابن عمر يمشي بين ثوبين كأنني انظر إلى عضلة ساقه تحت الازار والقميص فوق الازار » (سعد ٤-١/١٢٨) ويروي قدامة أنه رأى علياً يخطب « عليه قميص قهز وازاران قطريان » (سعد ٣-١/١٦)، وكان أبو هريرة يكره أن يأتزر فوق قميصه (سعد ٤-٢/٥٩).

وقد يلبس القميص مع البسة أخرى : فقد روى أبو ظبيان « خرج علينا علي في ازار اصفر وخميصة سوداء (سعد ٣-١/٢٠). وروي الاعمش « رأيت ازار أبي وائل إلى نصف ساقيه ، وقيصه فوق ذلك ورداؤه فوق ذلك ، ومجاهد مثل ذلك » (سعد ٦/٦٨). ويروي أيوب « أمنا سالم في قميص وجبه وقد اتزر فوقها (سعد ٥/١٤٦) و « لما صار بنو الحسن إلى الربذة دخل محمد بن عبد الله علي بن جعفر وعليه قميص وساج وازار رقيق تحت قميصه » (طبري ٣/١٧٦). كما قد يلبس مع الملحفة كما سند كر فيما بعد. وقد منع عمر بن عبد العزيز دخول الحمام بدون ازار (سعد ٤-١/١٢٧).

وقد ذكرت ازر من عمان (سعد ١-١/١٠) وازر قطرية (سعد ٣-١/٢٣٧، ١٦/٧) وقد يكون الازار اصفراً كازار عمر يوم أصيب (سعد ٣-١/٢٥٢) ومثل ازار علي (سعد ٣-١/٢) أو مورداً أو مصبوغاً بالزعفران مثل ازار الحسين (انساب ٤-٢/٢٢٩) وازار الوليد بن يزيد (اغاني ٩/٢٦٣) مثل ازار الشعبي (سعد ٦/١٧٧) أو أحمراً (اغاني ٢/٣١٥).

القميص :

يعتبر القميص من المقطعات عند البعض ، علي ما يروي ابن منظور (لسان ١٠/١٥٥).

ويعمل القميص من الثوب ، فيروى عن حجاج الصواف انه قال : « أمرني عمر بن عبد العزيز وهو وال على المدينة أن اشترى له ثياباً ، فاشترت له ثياباً فكان فيها ثوب باربعائة فقطعه قميصاً ثم لمسه بيده فقال ما اخشنه واغلظه » ( سعد ٥/٢٤٦ ) .

وللقميص أحكام فكان « كمي القاسم بن محمد قميصه وجبته تجاوز اصابعه باربع اصابع أو شبر أو نحوه » ( سعد ٥/١٤٠ ) وكان قميص الامام علي « إذا مد كفه بلغ الظفر فاذا ارخاه .. بلغ نصف ساعده ، وقال عبد الله بن نعيم بلغ نصف الذراع » ( سعد ١-٣/١٧ ) أما قميصه السنبلاقي فقد جاءه خياط فمد كم القميص فامرته أن يقطعه من خلف اصابعه ( سعد ١-٣/١٨ ) .

اما طول القميص فيختلف ، فكان : « علي سعيد بن المسيب قميصاً إلى نصف ساقه : كمي طالعة اطراف اصابعه ورداءً فوق القميص خمس اذرع وشبراً » ( سعد ٥/١٠٣ ) وكان علي سالم بن عبد الله « قميص إلى نصف ساقه » ( سعد ٥/١٤٦ ) ، أما عمر بن عبد العزيز فكانت « قصه وجبابه فيما بين الكعب والشراك » ( سعد ٥/٢٩٨ ) .

وقد تبدلت اساليب لبس القميص فيروى ابن قتيبة « قال معمر رأيت قميص ايوب يكاد يمس الارض فكلمته في ذلك فقال إن الشهرة فيما مضى كانت في تذييل القميص وأنها اليوم في تشميره » ( عيون الاخبار ١/٢٩٨ ) ويروى أن الرسول قال إن المحرم : « لا يلبس القميص ولا العمامة ولا البرنس ولا السراويل ولا الخفين الا لمن لا يجد نعلين » ( الأم ٢/١٢٥ مسند الشافعي ١/١٣٠ )

وقد ذكر من الوان القمصان البيضاء والسوداء ، فيروى الطبري ان محمد النفس الزكية جاء عند ثورته « وعليه قميص ابيض محشو وعمامة بيضاء » ( طبري ٣/٢٢٤ ) ويروى الاصفهاني ان الفرزدق جاء مرة « وعليه قميص اسود وقد شقه الى سرتة » ( اغان ٩/٤٠ )

وقد تصنع القمصان من الكتان حيث يروى انه « كان لسالم بن عبدالله قميص كتان »  
(سعد ٥ / ١٤٦) او قد تصنع من الكرايبس : فقد ذكر عطاء « رأيت علي علي قميصاً  
من هذه الكرايبس غير غسيل » (سعد ٣ - ١ / ١٧) . كما ذكر القميص المكفف  
بالديباج ( انظر ديوان الهذليين قطعة رقم ١٣٠ )

واشهر القمصان التي تردد ذكرها هي القوهية ثم الازية ثم الهروية ( انظر عن المصادر  
التي ذكرتها مقالي عن مراكز الانسجة في القرن الاول الهجري : مجلة الابحاث (ج/ ٤  
مجلد ١٤ سنة ١٩٦١) .

ويلبس القميص مع الرداء كما ذكرنا من قبل او مع الجبة (سعد ٥ / ١٤٦)  
وقد تلبس فوق القميص الملحفة (سعد ٥ / ١٣٤) والملاءة (اغاني ٨ / ١٥)  
الملحفة :

يقول ابن منظور : « اللحاف والملحف والملحفة اللباس الذي فوق سائر اللباس من  
دثار البرد ونحوه وكل شيء تغطيت به فقد التحفت به .. والملحفة عند العرب الملاءة  
السمط فاذا بطنت ببطانة أو حشيت فهي عند العوام ملحفة (لسان ١٢ / ٢٢٥) ويقول  
في مكان آخر « الازار الملحفة » (٧٣ / ٥) .

وتذكر أغلب النصوص الملحفة المعصفرة ؛ فقد كان يلبسها خارجة بن زيد  
(سعد ٥ / ١٩٤) وعمر بن أبي ربيعة (اغاني ٨ / ٢٧٨) والقاسم بن محمد (سعد ٥ / ١٤٢)  
كما ذكرت ملحفة صفراء لبسها عمر بن الخطاب (سعد ٣ / ٢٣٧) ومحمد بن الحنفية  
(سعد ٥ / ٨٤) أنظر أيضاً اغاني ١ / ١٠٦) ؛ كما ذكرت الملحفة الحمراء وقد استعملها علي بن  
الحسين (سعد ٥ / ١٦١) ومحمد بن علي (سعد ٥ / ٢٣٦) وابراهيم النخعي (سعد ٦ / ١٩٦-١٩٧)

وابراهيم التيمي (سعد ١٩٩/٦) . وقد تكون الملعقة موردة (اغاني ١١١/٢) .

وقد تلبس الملعقة مع القميص فقد روى عن عروة بن الزبير « أنه كان يصلي في قميص وملعقة مشتملاً بها على القميص » (سعد ١٣٤/٥) . أو تلبس مع الازار ، فيروي سلمة بن كهيل « ما رأيت ابراهيم في سيف قط إلا وعليه ملعقة حمراء وازار اصفر » (سعد ١٩٦/٦-٧) .

وقد ورد عن طريقة لبس الملعقة نص : فيروي عيسى بن حفص « رأيت القاسم بن محمد وعدناه في مرضه عليه ملعقة معصرة قد أخرج نصف نخذه منها » (سعد ١٤٢/٥) و يروي موسى بن نافع أن ابن جبير يصلي وعليه ملعقة شقتان ملففة » (سعد ١٨٦/٦) .

#### الملاءة :

يذكر ابن منظور أن « الملاءة الريطة وهي الملعقة .. وفي الحديث .. فرأيت السحاب يتمزق كأنه الملاءة حين تطوى .. وهي الازار والريطة » (لسان ١٥٥/١) .  
لقد ذكرت الملاءة في عدد من النصوص ووصف لونها فمنها : الصفراء فكان « على عثمان ملاءة صفراء » (انساب الاشراف ٤/٥) وكان لابراهيم النخعي « ملاءتين صفراوين يخرج فيهما الى المسجد الجامع ويجمع فيهما » (سعد ١٩٧/٦) وكانت له ايضاً ملاءة « حمراء يصلي بنا فيها ها هنا » (سعد ١٩٧/٦) وكان سعيد بن المسيب يلبس ملاءة شرقية » (سعد ٩٩/٥) وكان علي الوليد الثاني « ملاءة مطيبة » (اغاني ١/٥٢) .  
ويتبين من هذه النصوص ان الملاءة كانت من البسة الرجال في الحجاز والكوفة والشام .

#### الريطة :

يقول ابن منظور « الريطة الملاءة اذا كانت قطعة واحدة ولم تكن لفقين وقيل

الريطة كل ملاءة غير ذات لفقين كلها نسج واحد، وقيل هو كل ثوب لين دقيق والجمع ريط ورياط قال :

لا مهـل حتى تلجقي بعنـس اهل الرياط البيض والقلنسي

قال الازهري لا تكون الريطة الا بيضاء والرائطة كالريطة ، ( لسان ٩ / ١٧٨ )  
وقد ذكرت الريطة من بعض النصوص فيروى ابو عبيده عن ابيه « دخل علينا كثير يوماً  
وقد اخذ بطرف ريطته والقى طرفها الآخر وهو يقول . . . » ( اغاني ٨ / ١٢٥ ) ويقول  
عمارة بن الوليد :

خلق البيض الحسان لنا . . . ويجاد الريط والازر

( اغاني ٩ / ٤٩ )

ويذكر ابو نعيم عن عبد الملك بن شداد بن الهاد انه رأى « عثمان يوم الجمعة على المنبر  
عليه ازار عدني غليظ . . . وريطة كوفية ممشوقة » ( حلية ١ / ٦٠ ) ويذكر مالك « الرائطة  
من نسج الولايد » ( مدونة ٩ / ١٣١ ، ٢٤ )

الدراعة :

كانت الدراعة من اهم ثياب النساء زمن الرسول حين كانت الثياب بسيطة وقليلة ، فيروى  
عن عائشة انها قالت « . . . كان لاحدانا الدرع فيه تحميص وفيه تصيبها الجنابة » ( انظر  
معجم فسنك مادة درع )

وقد ذكرت الدراعة لباساً للنساء في عدة نصوص ( اغاني ٢ / ٢٨١ سعد  
٨ / ٣٥٨ - ٩ ) وللرجال اغاني ١ / ٤٦ ؛ ١١ / ١٧١ )

وقد تكون الدراعة صفراء ( اغاني ١١ / ١٧١ ) او موددة ( سعد ٨ / ٣٥٨ / ٣٦٣ )  
او موددة ( اغاني ٢ / ٢٨١ ) او مصبوغة بالزعفران ( اغاني ١ / ٤٦ )

## الخميصة :

يقول الثعالبي « الخميصة كساء اسود اسود مربع له علمان ، عن ابي عبيد ، وعن الاصمعي ان الخميصة ملاءة معلمة من خز او صوف » ( فقه اللغة ٢٤٦ ) ويذكر ابن منظور « الخميصة برنكان اسود معلم من المرعز والصوف ونحوه ، والخميصة كساء اسود مربع له علمان ، فان لم يكن معلماً فليس بخميصة .. وفي الحديث جئت اليه وعليه خميصة ، تكرر ذكرها في الحديث ، وهي ثوب خز او صوف معلم ، قيل لانسمى خميصة الا ان تكون سوداء معلمة وكانت من لباس الناس قديماً وجمعها الخمائص ثياب من خز نخان سود وحرر ولها اعلام نخان ايضاً » ( لسان ٢٩٦ / ٨ )

وقد ذكرت الخميصة في زمن الرسول ، فيروى انه قال « تعس عبد الدينار والدرهم وعبد القطينة وعبد الخميصة » ( بخارى كتاب الجهاد ٧٠ ابن ماجه : الزهد ٨ ) مما يدل على انها من البسة المترفين .

وقد ذكرت خميصة سوداء لبسها عثمان ( سعد ٣ - ١ / ٣٩ انساب الاشراف ٥ / ٣ ) كما لبسها علي مع ازار اصفر ( سعد ٣ - ١ / ٢٠ )

## البرنطان :

يقول ابن منظور « البرنكان ضرب من الثياب عن ابن الاعرابي .. الجوهرى البرنكان ضرب من الاكسية ، قال الفراء البرنكان كساء من صوف له علمان » ( لسان ١٢ / ٢٨١ ) لقد ذكرنا أعلاه قول ابن منظور ان الخميصة برنكان أسود . لم يرد ذكر البرنكان في الحديث ولكن يذكر الاصبهاني ان رؤية بن المعجاج دخل السوق وعليه برنكان اخضر ( اغاني ٢١ / ٦٠ ) ويذكر ابن قتيبة ان جعفر البرمكي مر على الاصمعي « وراه على مصلى بالٍ وعليه برنكان اجرد » ( عيون ١ / ٢٩٩ ) .

## المرط

يقول الثعالبي « المرط كساء من خز او صوف يؤتزر به » ( فقه اللغة ص ٢٤٦ )  
ويقول ابن منظور « المرط كساء من خز او صوف او كتان وقيل هو الثوب الاخضر ..  
وفي الحديث انه ( ص ) كان يصلي في مروط نسائه اي اكسيتهن الواحد مرط يكون  
من صوف وربما كان من خز او غيره يؤتزر به ، وفي الحديث انه ( ص ) كان يغلس بالفجر  
فينصرف النساء ملتفتات بمروطهن ما يعرفن من القلس . وقال الحكم الخضري :

تساهم ثوبها فضى الدرع رداة      وفي المرط لغاوان ردفهما عبل

قوله تساهم اي تقارع والمرط كل ثوب غير مخيط » ( لسان ٩ / ٢٧٨ )

لقد ذكر المرط من البسة النساء ، فروى الاصبهاني ان بثينة جاءت « وهي تتعثر في

مرطها » ( اغاني ٨ / ١٥٤ ) وقال عمر بن بي ربيعة :

يسحب بن اذيال المروط بأسوق      حذال واعجاز ما كها روا

( اغاني ٩ / ٦٣ ) ويقول :

وتلبس للجارات إتباً ومزاً      ومرطاً فبئس الشيخ يرفل في الاتب

( اغاني ١ / ٤٠١ )

الغلالة :

يقول ابن منظور « الغلالة شعار يلبس تحت الثوب لانه لا يتغلل فيها اي يدخل .. »

( لسان ١٤ / ١٥ )

وقد ذكرت الغلالة في الاغاني حيث بروى خبراً يذكر فيه « ان سليمان بن عبد الملك

وجارية الى جنبه وعليها غلالة ورداء معصفران وعليها وشاحان من ذهب وفي عنقها  
فصلان من لؤلؤ وزبرجد وياقوت « (اغاني ٤ / ٢٧٥)

الخمار :

يقول ابن منظور « وقيل الخمار ما تغطي المرأة رأسها » (لسان ٥ / ٣٤٢)  
وقد ذكر الخمار في عدة نصوص ، فيروى ابن سعد عن رأى عائشة عليها « خماراً  
جيشانياً » (سعد ٨ / ٣٥٨) و « خماراً اسود » (سعد ٨ / ٣٦٣) و « خمار » (سعد ٨ / ٣٥٩)  
ويبدو ان الخمر السود لم تكن شائعة في بداية الاسلام ، وان العراق كان من البلاد المنتجة  
لها ، فيروى الاصبهاني « ان تاجراً من اهل الكوفة قدم المدينة بخمر فباعها كلها وبقيت  
السود منها فلم تنفق وكان صديقاً للدارمي ( ثم نظم له الدارمي قصيدة قل للمليحة في الخمار  
الاسود ) .. فلم تبقى في المدينة ظريفة الا ابتاعت خماراً اسود حتي نفذ ما كان مع العراقي  
منها » (اغاني ٣ / ٤٥)

ويبدو ان الخمار كان اخص بلبس الحرائر فيروى « احمد بن محمد عن عبدالرحمن بن  
حسين عن ابيه ان عمر بن عبدالعزيز كتب ان لا تلبس امة خماراً ولا يتشبهن بالحرائر »  
(سعد ٥ / ٢٨١)

العباءة

لقد ذكرت العباءة في عدة نصوص ، فيذكر ابن سعد « ان سلمان كان اميراً على  
المدائن وكان يخرج الى الناس في اندرورد وعباءة » (سعد ٤ - ١ / ٦٣ / ٦٤)  
يذكر ابن قتيبة « نظر معاوية الى النخار العذري في عباءة فازدراه في عباءته » (عيون  
١ / ٢٩٧)

ويقول جرير :

ياذا العباءة ان بشرأ قد قضى  
الاتجوز حكومة النشوان  
( اغاني ٨ / ١٧ )

وقالت امرأة روح بن زنباع تهجوه :  
بكي الخز من روح وانكر جلده  
وعجت عجيجاً من جذام المطارف  
وقال العبا قد كنت حيناً لباسكم  
واكسية كردية وقطائف  
( اغاني ٩ / ٢٢٩ )

ويتبين من هذه النصوص ان العباءة تختص باللبسة الرجال ، كما ان النصوص الثلاثة  
الاخيرة تظهر ان العباءة ليست من لباس الارستقراطية .

القباء :

وكان القباء مستعملاً في العراق وفي الجحاز  
وهو اما من سندس كقباء زياد ابن ابيه ( اغاني ١٦ / ٣ ط ٢ / ١١٥ ) وكقباء عروة بن  
الزبير ( سعد ٥ / ١٣٤ ) او من ديباج كقباء اهدي الى الرسول ( مسلم ٢ / ١٥٣ ) وكقباء  
زياد الاعجم ( اغاني ١٤ / ١٠٠ )  
او من خز كالقباء الذي كساه ابو جعفر ابن عتاب ( اغاني ٢٠ / ٤٢ )  
او من سمور كقباء الشعبي ( سعد ٦ / ١٧٦ )  
او من كتان كالقباء الذي كساه ابو جعفر ابن عتاب ( اغاني ٢٠ / ٤٥ )  
وقد يكون القباء مبطناً بالحرير كقباء عروة ( سعد ٥ / ١٣٤ )  
وقد يلبس مع المطرف كما فعل زياد بن ابيه ( اغاني ١٦ / ٣٢٠ )  
او قد يلبس قباء ان احدهما فوق الآخر كما فعل ابن عتاب حيث كساه ابو جعفر  
قباء خز وكساه تحته قباء كتان مرقوع القب « ( اغاني ٢٠ / ٤٢ )

يروى أبو الفرج « وكان زياد (الاعجم) يخرج وعليه قباء ديباج تشبهاً بالاعجم »  
(اغاني ١٤ / ١٠٠) مما يدل على ان هذا اللباس هو من لباس الاعجم  
ويقول أيضاً « ولما تولى محمد بن عبدالمك الزارة اشترط ان لا يلبس القباء وان  
يلبس الدراعة ويتقلد عليها سيفاً بحمائل فاجيب الى ذلك » (اغاني ٢٠ / ٤٩)  
السروال :

ذكر ابن سعد ان سعيد بن المسيب كان يلبس السروال (سعد ٥ / ١٠٣) وقد روى  
ابن جريج عن عطاء « انه قال من لم يكن له ازار وله تبيان او سراويل فليلبسهما »  
(١٢٦ / ٢ م)

ويسمى شداد السروال هميان (لسان ٢٠ / ٢٤١) وكانت توضع فيه الدراهم فقد  
اخرج ابن جامع « من وسطه همياناً فيه ٣٠٠ درهم » (اغاني ٦ / ٢٩٦)

#### الجباب :

يقول ابن منظور « الجبة ضرب من مقطعات الثياب تلبس » (لسان ١ / ٢٤٢)  
ورد في نصوص كثيرة ذكر الجباب من الخز : وقد ذكر منها جبة لكل من محمد بن علي  
(سعد ٥ / ٢٣٦) وعروة بن الزبير (سعد ٥ / ١٣٤) والقاسم بن محمد (سعد ٥ / ١٤١) -  
(١٤٢) والحكم بن العاص (اليقوبي ٢ / ١٨٩) وعبيدالله بن عمرو بن عثمان (اغاني  
١٩ / ٥١) والعجاج (اغاني ١٠ / ١٥٢) والاخلط (اغاني ٨ / ٢٩٩) وحماد مجرد  
(اغاني ٨ / ٧٣)

وقد ذكرت النصوص ايضاً جبة صوف (اغاني ٣ / ٥٧) وجبة وشى (اغاني ٢ / ١٣١) -  
(٢٨١ / ٦) كما ذكرت الجبة دون ذكر نسيجها (سعد ٥ / ٢١٥ اغاني ٨ / ٤ / ٧١ / ٢٥٠)

وكان للنبي « جبة طيالة عليها لبنة شبر من ديباج كسرواني وفرجاها مكفوفان به »

( حنبل ٤ / ٣٧ )

اما الوان الجباب فنوعة : منها البيضاء كجبة عكرمة ( سعد ٥ / ٢١٥ )

والصفراء كجبة القاسم ( سعد ٥ / ١٤٢ ) وجبة يهد النفس الزكية يوم اعلن

الثورة ( طبري ٣ / ١٩٦ )

او خضراء كجبة القاسم ( سعد ٥ / ١٤١ ، ١٤٢ )

او حمراء كجبة عبيدالله بن عمرو بن عثمان ( اغاني ١٩ / ٥١ )

او دكناء كالجبة التي رآها حماد عجرد على بعض الكتاب ( اغاني ١٣ / ٨٣ )

وقد تلبس الجبة وحدها فيروي عصام بن قدامة « كان عكرمة يؤمنا في جبة بيضاء

ليس عليه قميص ولا ازار ولا رداء » ( سعد ٥ / ٢١٥ ) .

او مع رداء فيروي العطاء « رأيت القاسم وعليه جبة خز خضراء ورداء مبيت »

( سعد ٥ / ١٤٢ ) الوليد بن يزيد عليه جبة وشي ورداء وشي ( اغاني ٦ / ٢٨١ )

او مع كساء فيروي خالد بن الياس : « رأيت على القاسم بن محمد جبة خز وكساء خز

وعمامة » ( سعد ٥ / ١٤١ ) .

او مع القميص فيروي زيد بن ايوب « امنا سالم في قميص وجبة قد ازر فوقها »

( سعد ٥ / ١٤٦ ) او مع مطرف : فيروي الاصبهاني ان الفرزدق « مر بعبيد الله بن عمرو

ابن عثمان وهو جالس في سقيفة داره عليه مطرف خز احمر وجبة خز احمر » ( اغاني

١٩ / ٥١ ) وكذلك السيد الحميري ( اغاني ٧ / ٢٥٠ ) .

او مع طيلسان فيروي اليعقوبي ان الحكم بن ابى العاص خرج من عثمان وعليه جبة

خز وطيلسان ( ١٨٩ / ٢ )

او مع حرز فيروى الاصبهاني « لقد كان الاخطل يجيء وعليه جبة خز وحرز خز »  
(اغاني ٨ / ٢٩٩)

البرنس :

يقول ابن منظور « البرنس كل ثوب رأسه منه ملتزق به ، دراعة او مغطراً أو جبة  
الجوهري البرنس قلنسوة طويلة وكان النساء يلبسونها في صدر الاسلام » (لسان  
٣٢٨ / ٧).

وكان يصلي فيه بعض الصحابة مثل سعيد بن المسيب « (ام ١ / ٢٠٦) وسعيد بن  
جبير (سعد ٦ / ١٨٦) وعلقمه (سعد ٦ / ٦٢) ومسروق (سعد ٦ / ٥١) وكان يلبسه  
ايضاً ابن عون (عيون الاخبار ١ / ٢٩٢) وابو الدرداء (تاريخ البخاري ١ قسم ٢ / ٢٨)  
ذكرت برانس من الخز لبسها بعض المسلمين مثل ابن ابي اوفى (سعد ٤ قسم ٢ / ٣٦)  
وابي عبيدة بن عبدالله (سعد ٦ / ١٤٦) وموسى بن طلحة (٥ / ١٢١) وعبدالعزیز بن  
عبدالمملك (اغاني ٨ / ٤٤)

اما الوانه فقد ذكر منها برنس خز ادكن (سعد ٤ قسم ٢ / ٣٦) وبرنس ارجوان  
(ام ١ / ٢٠٦)

ان كافة النصوص التي اوردناها اعلاه تبين ان البرانس من البسة الرجال ، ولكن  
توجد نصوص اخرى تبين ان البرانس كانت من البسة النساء ايضاً ، فيروى الاصبهاني  
« جلست جميلة يوماً ولبست برنساً طويلاً ، واللبست من كان عندها برانس دون ذلك ..  
ثم قامت جميلة ورقصت وضربت بالعود وعلى رأسها البرنس الطويل وعلى عاتقها بردة يمانية  
وعلى القوم امثالها .. ثم دعت بثياب مصبغة ووفرة شعر مثل وفرة ابن سريج فوضعتها

على رأسها ( اغاني ٨ / ٢٢٦ )

ويبدو ان البرانس كانت غالبية الثمن فيروى الاصمعي ان « ابن عون اشترى برنسا من عمر بن انس بن سيرين فمر على معاذة العدوية ، فقالت امثلك يلبس هذا ؟ قال فذكرت ذلك لابن سيرين فقال الا اخبرتها ان تميمًا الداري اشترى حلة بالف يصلي بها » ( عيون الاخبار ١ / ٢٩٧ )

المستقة :

يقول ابن الاعرابي والاصمعي وابو عبيد « المستقة هي فرو طويلة الكم » ( لسان ١ / ٢٢٠ ) انظر ايضاً الجواليقي : ( المعرب ص ١٣٧ ) ويقول ابو عبيد ان اصلها بالفارسية مشته فعربت ( لسان ١٢ / ١٨ )

يذكر شمر « ان النبي كان يلبس البرانس والمسائق ويصلي فيها » ويروى عن أنس ان « ملك الروم اهدى الى النبي مستقه من سندس فلبسها ( لسان ١ / ٢٢٠ )

وقد كما يصلي في المستقة كل من سعد بن ابي وقاص ( سعد ٣ قسم ١ / ١٠١ ) ويحي وثاب ( سعد ٦ / ٢٠٩ ) وعلقمة ( سعد ٦ / ٦٢ ) ومسروق ( سعد ٦ / ٥١ ) كما كان يلبس المسائق كل من الشعبي ( سعد ٦ / ١٧٦ ) وابراهيم النخعي ( سعد ٦ / ١٩٦ )

ان كافة هذه النصوص من ابن سعد تتعلق باهل العراق ، مما يدل على شيوع استعمال المسائق فيه ، غير ان هذا لا يعني ان استعمالها قصر على أهله ، فقد رأينا ان بعض النصوص تذكر ان الرسول استعمالها كما ان ابن سعد يذكر « اهديت لعلي بن الحسين مستقة من العراق فكان يلبسها فاذا اراد ان يصلي نزعها » ( سعد ٥ / ١٦١ ) ويذكر ابو الفرج المعني حنين و « عوده في حجره وعليه قباء خشك سوي ، وقال اسحق ، خشكون ، ومستقة حمراء وخفان مكعبان » ( اغاني ٢ / ٣٥٠ )

## المطرف :

يقول ابن منظور « المطرف واحد المطارف وهي اردية من خز مربعة لها اعلام ،  
وقيل ثوب مربع من خز له اعلام . الفراء : المطرف من الثياب ما جعل في طرفيه علمان »  
ل ان ١١ / ١٢٣ ) ويقول الثعالبي ان المطرف كساء في طرفيه علمان ( فقه اللغة ٢٤٦ )

ولم يرد للمطرف ذكر في كتب الحديث سوى ما روى ان عائشة كست عبدالله بن الزبير  
مطرف خز ( حنبل ٤ / ٣٨٣ / ٤٣٨ موطأ لباس ٥ وانظر معجم فنسك مادة طرف )

وكان المطرف من لباس الارستقراطية فيروى ابن قتيبة ان بعض اشراف البصرة  
كانوا « اذا اتوا السلطان ركبوا ولبسوا المطارف » ( عيون الاخبار ١ / ٢٩٧ )

واكثر النصوص التي ورد فيها ذكر المطرف كان مقروناً بالخز : وممن ذكر انه لبس  
مطرف خز : عثمان بن عفان ( ابن سعد ٣ قسم ١ / ٤٠ ) وعبدالله بن عمر ( ابن سعد ٤  
قسم ١ - ١٢٧ ) ومحمد بن عمر ( ابن سعد ٥ - ٥٠ ) وابو سلمة ( ابن سعد ٥ / ١١٦ )  
وعبدالرحمن بن ابي ليلى ( سعد ٦ / ٧١ ) ومحمد بن الحنفية ( سعد ٥ / ٨٤ ) والوليد بن  
يزيد ( اغاني ٧ / ٧ )

وكان مطرف الخز يلبس مع الجبه : وممن ذكر انه لبسهما عبدالله بن عمرو بن عثمان  
( اغاني ١٩ / ٥١ ) والسيد الحميري ( اغاني ٧ / ٢٥٠ ) ومحمد بن علي بن جعفر ( سعد ٥ / ٢٣٦ )  
كما كان يلبس مع القباء ، فقد ذكر انه لبسه زياد ( اغاني ١٦ / ٣ ) ويلبس ايضاً مع  
البرنس ، حيث ذكر ان شريح لبسهما ( سعد ٦ / ٩٦ )

ان الوان المطارف متنوعة : منها الاخضر وقد لبسه زياد ( اغاني ١٦ / ٣ ) والشعبي  
( سعد ٥ / ١٧٦ ) والاحمر وقد لبسه عبدالله بن عمرو بن عثمان ( اغاني ١٩ / ٥١ ) والاصفر  
وقد لبسه ابو سلمة ( سعد ٥ / ١١٦ ) ومحمد بن الحنفية ( سعد ٥ / ٧٤ ) ، عيون الاخبار  
١ - ٢٩٨ ) والشعبي ( سعد ٦ - ١٧٦ ) والادكن وقد لبسه عروه بن الزبير ( سعد ٥ - ١٤٣ )